

حُكْمٌ

الْغِنَاءُ وَالطَّرِبُ

تأليف

علي بن سالم بن يعقوب باوزير
غفر الله له ولوالديه

منشوراتنا تطلب من مكتبة القدس
حضر موت . غيل باوزير

من منشورات المركز العلمي والدعوي
حضر موت . غيل باوزير . معيان الشيخ

نصيحة لمحببي الغناء وآلات اللّهُ والطرب

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين ، والعاقبة للمتقين ، ولا عدوان إلا على الظالمين ، وأشهد أن لا إله إلا الله ولي الصالحين ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله الأمين، صلى الله عليه، وعلى آله وأصحابه، والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين ، وسلم تسليما كثيرا .

أما بعد : فإنه لا يتم إيمان أحد من الناس حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه ، لقول النبي ﷺ : (لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه) متفق عليه ، ولا يبقى شيء من الإيمان إذا ترك الناس الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، قال النبي ﷺ : (من رأى منكم منكرا فليغيره بيده ، فإن لم يستطع فبلسانه ، فإن لم يستطع فبقلبه ، وذلك أضعف الإيمان) رواه مسلم ، وفي رواية: (ليس وراء ذلك حبة خردل من إيمان) . هذا وقد رأيت كثيرا من الناس قد ابتلوا بآلات اللّهُ والطرب ، وحب سماع الأغاني ، التي تتحدث عن العشق والغرام ، وتدعو إلى الفاحشة والزينة ، وتشجع عليها ، وتنفر عن الحياء والفضيلة ، وتزهد فيها ، وتقتل الوقت بما لا نفع فيه لا في الدنيا ولا في الآخرة ، بل بما يعود بالضرر فيهما ، فرغبتُ أن أقوم فيهم بأمر الله تعالى في قوله : ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون ﴾ تبصرة للجاهلين ، وتذكرة للغافلين ، وحنة على المعاندين ، وبراءة إلى الله تعالى من جميع المعاصي والمنكرات ، الموجبة لسخطه وعقوبته ، إنه خير مأمول ، وأكرم مسؤل .

فأقول : إن استعمال آلات اللّهُ والطرب والاستماع إليها أمر ثابت تحريمه بالكتاب والسنة ، وعلى ذلك جماهير علماء الأمة رحمهم الله تعالى ، كما ستعرف ذلك قريبا إن شاء الله .

(الأدلة من القرآن الكريم على تحريم الغناء وآلات اللّهُ)

﴿ أما القرآن فقولته تعالى : ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا ﴾ ، قال الحافظ ابن كثير رحمه الله في تفسيره : لما ذكر الله تعالى حال السعداء ، وهم الذين يهتدون بكتاب الله ، وينتفعون بسماعه ، كما قال تعالى : ﴿ الله نزل أحسن الحديث كتابا متشابها مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله ﴾ عطف بذكر حال الأشقياء ، الذين أعرضوا عن الانتفاع بسماع كلام الله ، وأقبلوا على استماع المزامير

والغناء ، بالألحان وآلات الطرب ، كما قال ابن مسعود رضي الله عنه ، في قوله تعالى : ﴿ ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله ﴾ اهـ . وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه سئل عن هذه الآية المذكورة ؟ فقال : (هو الغناء ، والذي لا إله إلا هو ، يرددها ثلاث مرات) رواه ابن أبي شيبة ، وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أنه قال : (نزلت في الغناء وشبهه) رواه البخاري في الأدب المفرد . وعن عكرمة رحمه الله وقد سئل عن لهو الحديث فقال : (هو الغناء) رواه البخاري في التاريخ ، وعن مجاهد رحمه الله قال : ﴿ اللهو ﴾ الطبل .

﴿ وقوله تعالى : ﴿ أفمن هذا الحديث تعجبون ﴾ وتضحكون ولا تبكون ﴾ وأنتم سامدون ﴾ ، قال ابن عباس رضي الله عنهما : هو الغناء ، لغة يمانية ، يقولون : اسمد لنا ، أي غن لنا . وكذا قال عكرمة رحمه الله .

(الأدلة من السنة النبوية على تحريم الغناء وآلات اللهو)

وأما السنة فقد وردت عن النبي ﷺ في ذلك عدة أحاديث منها :

﴿ الحديث الأول : عن أبي عامر . أو أبي مالك . الأشعري رضي الله عنه ، أن النبي ﷺ قال : (ليكونن أقوام من أممي يستحلون الحر [وهو الفرج ، أي يستحلون الزنا] والحريم ، والخمر ، والمعازف [وهي آلات اللهو والعزف والغناء] ولينزلن أقوام إلى جنب علم [أي جبل] يزوح عليهم [أي الراعي] بسارحة لهم [أي ماشية] ، يأتيهم لحاجة [أي الفقير] فيقولون : ارجع إلينا غداً ، فيبيئهم الله [أي يهلكهم لئلاً] ، ويضع العلم [أي يوقع الجبل عليهم] ، ويمسح آخرين قردهً وخنازير إلى يوم القيامة [أي ممن لم يهلك في البيات]) رواه البخاري ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في (الاستقامة ١ / ٢٩٤) : (والآلات الملهية قد صح فيها ما رواه البخاري في (صحيحه) تعليقا مجزوما به ، داخلا في شرطه) .

فدل هذا الحديث على تحريم هذه الأمور المذكورة في الحديث وهي : الزنا ، ولبس الحرير على الرجال خاصة ، وشرب الخمر ، وآلات اللهو والغناء ، وأنها من كبائر الذنوب ، وأن فاعلها قد عرّض نفسه لعذاب الله وعقوبته من الهلاك ، أو المسخ إلى قرده وخنازير والعياذ بالله .

﴿ ويؤيد ذلك ما رواه الترمذي عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : (يكون في آخر هذه الأمة خسف ، ومسح ، وقذف ، قيل : يا رسول الله ، أنهلك وفينا الصالحون ؟ قال : نعم ، إذا ظهر الخبث) . ورؤي عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : (يمسح قوم من أممي آخر الزمان

قردة وخنازير ، قالوا : يا رسول الله ويشهدون أنك رسول الله، وأن لا إله إلا الله ؟ قال : نعم ،
ويصلون ويصومون ويحجون ، قالوا : فما بالهم يا رسول الله ؟ قال : اتخذوا المعازف والقينات
والدفوف ، ويشربون هذه الأشربة ، فباتوا على لهوهم وشرابهم ، فأصبحوا قردةً وخنازير) . رواه
سعيد بن منصور في سننه .

❦ الحديث الثاني : عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (صوتان ملعونان
في الدنيا والآخرة مزمار عند نغمة ، ورنة عند مصيبة) رواه البزار .

❦ الحديث الثالث : عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : (إن الله حرم
الخمير والميسر والكوبة . وهي الطبل . وكل مسكر حرام) رواه أحمد وأبو داود .

❦ الحديث الرابع : عن عمران بن حصين رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : (يكون في أمتي
قذف ، ومسخ ، وخسف . قيل : يا رسول الله ، ومتى ذلك ؟ قال : إذا ظهرت المعازف ، وكثرت
القيان ، وشربت الخمر) رواه الترمذي . وجاء بلفظ : (ليمسحن قوم وهم على أريكتهم قردة
وخنازير ، لشربهم الخمر ، وضربهم بالبرابط والقيان) الأريكة هي السرير في نحو الخيمة ، أو كل ما
يتكأ عليه من سرير وفراش ومنصة ونحوها ، والبرابط : آلة لهو تشبه العود ، والقيان : ويقال :
قيانات جمع قينة وهي المغنية ، والمعازف : قال الإمام ابن القيم رحمه الله في (الإغاثة) : وهي آلات
اللهو كلها ، لا خلاف بين أهل اللغة في ذلك . وقال الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى في (السير) :
(المعازف : اسم لكل آلات الملاهي التي يعزف بها ، كالمزمار ، والطنبور ، والشبابة ، والصنوج) .

(ذكر بعض الآثار عن السلف الصالح في ذم الغناء وآلات اللهو)

❦ أولاً : عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : (الدف حرام ، والمعازف حرام ، والكوبة حرام ،
والمزمار حرام) رواه البيهقي .

❦ ثانياً : عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : (الغناء ينبت النفاق في القلب) رواه ابن أبي الدنيا
والبيهقي .

❦ ثالثاً : عن الشعبي رحمه الله قال : (إن الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع ،
وإن الذكر ينبت الإيمان في القلب كما ينبت الماء الزرع) رواه ابن نصر في " قدر الصلاة " .

(كَلَامُ قَيْمٍ لِلْإِمَامِ ابْنِ الْقَيْمِ)

❦ قال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى في إغاثة اللفهان (١ / ٢٤٨) : فإن قيل : ما وجه إنباته للنفاق في القلب من بين سائر المعاصي ؟ فالجواب : اعلم أن للغناء خواص لها تأثير في صبغ القلب بالنفاق ، ونباته فيه كنبات الزرع بالماء ، فمن خواصه :

أنه يلهي القلب ويصده عن فهم القرآن وتدبره ، والعمل بما فيه ، فإن القرآن والغناء لا يجتمعان في القلب أبدا ، لما بينهما من التضاد ، فإن القرآن ينهى عن اتباع الهوى ، ويأمر بالعفة ، ومجانبة شهوات النفوس ، وأسباب الغي ، وينهى عن اتباع خطوات الشيطان ، والغناء يأمر بصد ذلك كله ، ويحسنه ويهيج النفوس إلى شهوات الغي ، فيثير كامنها ، ويزعج قاطناتها ، ويحركها إلى كل قبيح ، ويسوقها إلى وصل كل مليحة ومليح ، فهو والخمر رضيعا لبان ، وفي تهيجها على القبائح فرسا رهان ، فإنه صنو الخمر ورضيعه ، ونائبه وحليفه ، وخدينه وصديقه ، عقد الشيطان بينهم عقد الإخاء الذي لا يفسخ ، وأحكم بينهما شريعة الوفاء التي لا تنسخ ، وهو جاسوس القلب ، وسارق المروءة ، وسوس العقل ، يتغلغل في مكامن القلوب ، ويطلع على سرائر الأفئدة ، ويدب إلى محل التخييل ، فيثير ما فيه من الهوى والشهوة والسخافة والرقاعة ، والرعوننة والحماقة ، فبينما ترى الرجل وعليه سمة الوقار ، وبهاء العقل وبهجة الإيمان ووقار الإسلام ، وحلاوة القرآن ، فإذا استمع الغناء ومال إليه نص عقله ، وقل حياؤه ، وذهبت مروءته وفارقه بهأؤه وتخلى عنه وقاره ، وفرح به شيطانه ، وشكا إلى الله تعالى إيمانه ، وثقل عليه القرآن ، وقال يا رب لا تجمع بيني وبين القرآن في صدر واحد ، فاستحسن ما كان قبل السماع يستقبحه ، وأبدى من سره ما كان يكتمه ، وانتقل من الوقار والسكينة إلى كثرة الكلام والكذب ، والزهزة والفرقة بالأصابع ، فيميل برأسه ، ويهز منكبيه ، ويضرب الأرض برجليه ، ويدق على أم رأسه بيديه ويثب ويثبات الدباب ، ويدور دوران الحمار حول الدولاب ، ويصفق بيديه تصفيق النسوان ، ويخور من الوجد ولا كخوار الثيران ، وتارة يتأوه تأوه الحزين ، وتارة يزعق زعقات المجانين ، وقال بعض العارفين : السماع يورث النفاق في قوم ، والغناد في قوم ، والكذب في قوم ، والفجور في قوم ، والرعوننة في قوم . إذا عرف هذا فأهل الغناء ومستمعوه لهم نصيب من هذا الذم بحسب اشتغالهم بالغناء عن القرآن ، وإن لم ينالوا جميعه ، فإن الآيات تضمنت ذم من استبدل لهو الحديث بالقرآن ليضل عن سبيل الله بغير علم ويتخذها هزوا ، وإذا يتلى عليه القرآن ولى مستكبرا كأن لم يسمعه ، كأن في أذنيه وقرا ، وهو الثقل والصمم ، وإذا علم منه شيئا استهزأ به ، فمجموع هذا لا يقع إلا من أعظم الناس كفرا ، وإن وقع بعضه للمغنين ومستمعهم ، فلهم حصة ونصيب من هذا الذم . يوضحه أنك لا تجد أحدا عني بالغناء وسماع آلاته ، إلا وفيه ضلال عن طريق الهدى ، علما وعملا وفيه رغبة عن استماع القرآن إلى استماع الغناء ، بحيث إذا

عرض له سماع الغناء وسماع القرآن عدل عن هذا إلى ذاك ، وثقل عليه سماع القرآن ، وربما حمله الحال على أن يُسكتِ القاري ، ويستطيل قراءته ، ويستزيد المغني ويستتصر نوبته ، وأقل ما في هذا : أنه يناله نصيب وافر من هذا الذم ، وإن لم يحظ به جميعه . والكلام في هذا مع من في قلبه بعض حياء يحس بها ، فأما من مات قلبه ، وعظمت فتنته ، فقد سد على نفسه طريق النصيحة : ﴿ ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم ، لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم ﴾ . انتهى كلامه رحمه الله تعالى ، وهو كلام رجل خبير بالقوم وأحوالهم ، والواقع خير شاهد .

(كلام أئمة الإسلام في حكم المعازف : آلات اللهو والطرب)

ذهب جمهور العلماء . ومنهم الأئمة الأربعة . إلى القول بتحريم المعازف ، قال شيخ الإسلام ابن تيمية في رده على ابن المطهر الشيعي ، الذي ادعى أن أهل السنة يقولون بإباحتها . قال رحمه الله : (هذا من الكذب على الأئمة الأربعة ، فإنهم متفقون على تحريم المعازف ، التي هي آلات اللهو ، كالعود ونحوه ، ولو أتلّفها متلف عندهم لم يضمن صورة التالف ، بل يحرم عندهم اتخاذها) اهـ (منهاج السنة ٣ / ٤٣٩) . وروى أبو بكر الخلال في (الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر) بالسند الصحيح عن إسحاق ابن عيسى الطباع قال : سألت مالك بن أنس عما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء ؟ فقال : (إنما يفعله عندنا الفساق) . ثم روى الخلال أيضا بسنده الصحيح أيضا عن إبراهيم بن المنذر ، وقد سئل فقيل له : أنتم ترخصون في الغناء ؟ فقال : معاذ الله ! ما يفعل هذا عندنا إلا الفساق) .

قال الإمام محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله في كتابه القيم (تحريم آلات الطرب ص ١٠٥) :
والخلاصة : أن العلماء والفقهاء . وفيهم الأئمة الأربعة . متفقون على تحريم آلات الطرب اتباعا للأحاديث النبوية ، والآثار السلفية ، وإن صح عن بعضهم خلاف فهو محجوج بما ذكر ، والله عز وجل يقول : ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما ﴾ اهـ .

تنبيه : يباح من آلات اللهو الضرب بالدف خاصة ، وفي العرس والعيد خاصة ، وللنساء خاصة

فإن الذين كانوا يضربون بالدف إنما هم النساء لا الرجال ، وبمناسبة الزفاف أو العيد ، لا على كل

حال ، ولهذا قال الحَلِيمِي . كما في شعب الإيمان (٤ / ٢٨٣) وهو من كبار فقهاء الشافعية ، قال رحمه الله . : (وضرب الدف لا يحل إلا للنساء لأنه في الأصل من أعمالهن ، وقد لعن رسول الله ﷺ المتشبهين من الرجال بالنساء) اهـ .

انتهى ما أردنا تلخيصه في : (حكم الغناء وآلات اللهو) ، فالحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، ومن أراد زيادة بسط وتفصيل في ذلك فعليه بالرجوع إلى كتاب العلامة محمد ناصر الدين الألباني . رحمه الله . فإنه قيّم في موضوعه ، فريد في بابه ، جزاه الله خيرا ، وغفر له ، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين .

كتبه : علي بن سالم بن يعقوب باوزير

بتاريخ : ٢٨ رمضان ١٤٢٥ هـ

منشوراتنا تطلب من مكتبة القدس
حضر موت . غيل باوزير

من منشورات المركز العلمي والدعوي
حضر موت . غيل باوزير . معيان الشيخ